



شرح الشيخ مصطفى العدوي كتاب التوحيد □ للامام محمد بن عبد الوهاب

كتاب التوحيد لابن عبدالوهاب □ باب □ ما جاء في ذمة الله وذمة نبيه □ لفضيلة الشيخ مصطفى العدوي

مصطفى العدوي

قل هذه سبيلي. ادعو الى الله. على بصيرة انا ومن من اتبعني وسبحان الله وما انا من المشركين انا من المشركين السلام عليكم
ورحمة الله وبركاته بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وبعد
قال المصنف رحمه الله تعالى باب ما جاء في ذمة الله وذمة نبيه صلى الله عليه وسلم من العلماء من يطلق الذمة على العهد ومنهم
من يضيف اليها معاني اخر
يضيف الى الذمة العهد ويضيف الى العهد عفوا معنى الجوار. وسيأتي ان شاء الله وقول الله تعالى واوفوا بعهد الله اي اذا
عاهدتم قيل المراد بعهد الله هنا
العهود التي اخذها الله على الخلق على لسان الانبياء عليهم الصلاة والسلام كما قال تعالى واذا اخذ الله ميثاق النبيين لما اتيتكم من
كتاب وحكمة ثم جاءكم رسول مصدق لما معكم لتؤمنون به ولتنصرن
قال اقررتهم واخذتم على ذلكم اصري قالوا اقررنا. الاية كما قال تعالى ايضا اذ اخذ الله ميثاق بني اسرائيل لا تعبدون الا الله وبالوالدين
احسانا. كقوله تعالى لقد اخذ الله ميثاق بني اسرائيل وارسلنا اليهم رسلا كلما جاءهم رسول
لقد اخذنا ميثاق بني اسرائيل وبعثنا منهم اثني عشر نقيبا وقال الله اني معكم لان اقمتم الصلاة واتيتم الزكاة وامنتم برسلي
وعزتموهم واقرضتم الله قرضا حسنا لا كفرن عنكم سيئاتكم. فهذه
في عهود ونحوها في شأن امة محمد صلى الله عليه وسلم قوله تعالى ان الله اشترى من المؤمنين انفسهم واموالهم بان لهم الجنة.
الايات هذه عهود اخذها الله على الامم على السنة انبيائها
ومن العلماء من قال العهود المراد بها هنا العقود التي يتعاقدوا العباد فيما بينهم وهذا يشمل عقد البيع عقد الشراء عقود الانكحة كما
قال الرسول صلى الله عليه وسلم ان حق الشروط بالوفاء
ما استحللتم به الفروج ومن العلماء من قال العهود التي بيننا وبين اهل الكفر امر الله بالوفاء بها وقال رسوله صلى الله عليه وسلم
ينصب لكل غادر لواء يوم القيامة يقال هذه غدرة فلان ابن فلان
وقال الله تعالى ثم اتموا اليهم عهدهم ثم اتموا اليهم عهدهم الى مدتهم. عن بريدة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا امر اميرا على جيش او سرية اوصاه بتقوى الله
ومن معه من المسلمين خيرا اي اوصاه بمن معهم من المسلمين خيرا. فقال اغزوا باسم الله اي مستعينين بالله وعلى بركة الله في
سبيل الله اي لالاء كلمة الله. قاتلوا من كفر بالله اغزوا ولا تغلوا
اي لا تسرقوا شيئا من الغنيمة قبل قسمة الغنيمة ولا تغدروا ولا تمثلوا اي لا تمثلوا بمقتول لا تقطعوا يد رجل مثلا او فمه او انفه او
اعضائه او مذاكيره على سبيل التمثيل به
ولا تقتلوا وليدا اي طفلا صغيرا واذا لقيت عدوك من المشركين فادعوهم الى ثلاث خصال او خلال فايتهن ما اجابوك فاقبل منهم وكف
عنهم ثم ادعهم الى الاسلام فان جابوك فاقبل منهم ثم ادعهم الى التحول من دارهم الى دار المهاجرين
واخبرهم انهم ان فعلوا ذلك فلهم ما للمهاجرين وعليهم ما على المهاجرين فان ابوا ان يتحولوا منها فيخبرهم انهم يكونون كاعراب
المسلمين يجري عليهم حكم الله تعالى ولا يكون لهم في الغنيمة والفيء شيء الا ان يجاهدوا مع المسلمين
فانهم ابوا فاسألهم الجزية احب ان اعيد قدر الحديث الاخير ان اجابوك فاقبل منهم ثم ادعهم الى التحول من دارهم الى دار
المهاجرين هذا كان في زمن النبي صلى الله عليه وسلم
اذ كان يدعى الى الهجرة الى المدينة. اما بعد وفاة الرسول فالذي يستطيع ان يقيم دينه في بلده له ان يقيم دينه فيها اذ لا دار هجرة
للان تستقبل اهل الاسلام
قال ويخبرهم انهم ان فعلوا ذلك فلهم ما للمهاجرين وعليهم ما على المهاجرين فان ابوا ان يتحولوا منها فاخبرهم انهم يكونون
كاعراب المسلمين يجري عليهم حكم الله تعالى ولا يكون لهم في الغنيمة والفيء شيء
الا ان يجاهدوا مع المسلمين فانهم ابوا فاسألهم الجزية فانهم اجابوك فاقبل منهم وكف عنهم آآ قوله صلى الله عليه وسلم فانهم
ابوا فاسألهم الجزية والحديث عن اهل الشرك الان

الحديث عن اهل الشرك الان فلا للشرك تقبل منهم الجزية او لا يقبل منهم الا الاسلام فمن العلماء من قال ان الجزية مخصوصة باهل الكتاب اليهود والنصارى لقول الله تعالى
قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق من الذين اوتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون فهذا في اهل الكتاب
الا ان المالكية رأوا ان الجزية يجوز اخزها من الكافر ايضا وذلك لهذا الحديث ان النبي قال فانهم ابوا فاسألهم الجزية قال المعلق في حجة لمالك واصحابه والاوزاعي في اخذ الجزية من كل كافر عربيا كان او غيره
كتابيا كان او غيره قال فانهم اجابوك فاقبل منهم وكف عنهم فانهم ابوا فاستعن بالله وقاتلهم واذا حاصرت اهل حصن وهذا الشاهد فرضك ان تجعل لهم ذمة الله وذمة نبيه
فلا تجعل لهم ذمة الله وذمة نبيه ولكن اجعل لهم ذمتك وذمة اصحابك. وفي رواية ان قالوا نزل على حكم الله فلا تنزلهم على حكم الله فانك لا تدري اتصيب حكم الله فيهم ام لا
قال فانكم ان تغفروا في ذمتكم وذمة اصحابكم اهون من ان تغفروا ذمة الله وذمة رسوله واذا حاصرت اهل حصن فارادوك ان تنزلهم على حكم الله نفس الرواية فصلت بين الحكم والذمة
فلا تنزلهم على حكم الله ولكن انزلهم على حكمك فانك لا تدري اتصيب اتصيب فيهم حكم الله ام لا اه اوضح شيئا ما للحديس او الكلام عن الذمة بعض الشيء
اذا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى الفجر في جماعة فهو في ذمة الله فهو في ذمة الله فلا تغفروا الله في ذمته لله المثل الاعلى اذا اردنا ان نتكلم عن امورنا في الدنيا بعض الشيء
الاولاد الصغار يقول بعضهم لبعض اذا كان واحد منهم ضعيف ولا اخر قوي وجاء شخص يضرب الضعيف فيقول القي انا في عرضك يا فلان في بلدكم كده في ارضك يعني ايه
يعني في جوارك يعني دافع عني فالذي قبل ان يكون في في حماه القوي خلاص اذا قال خلاص فلان في عرضي الذي سيتعرض له بمكروه او سوء فالقوي سينكل به او يلحق به الاذى
فما ما كان كلمة في ارضك او فلان في ارضي في عرضي في عرضي قل فلان في ذمتي واصل العرض العرضة التقوي كما قال الله تعالى ولا تجعلوا الله عرضة
لايمانكم اي لا تجعلوا اليمين بالله مقويا لرأيكم الذي ذهبت اليه انكم لا تفعلوا الشيء فاذا قال شخص فلان الان في عرضي باللغة المصرية العامية. قال فلان في ذمتي بمعنى ان الذي يتعرض له
بسوء انا الذي ساتولى الانتصار منه وسيتولى الدفاع عنه وستكون معاداته معادة لي لله المثل الاعلى. اذا قال الله سبحانه وتعالى عفووا قال رسوله صلى الله عليه وسلم من صلى الفجر في جماعة فهو في ذمة الله
فلا تغفروا الله في ذمته يعني لان الذي سيغفر الله في ذمته فان الله سينتقم منه ان عاجلا او اجلا فلذلك كان بعض من صلى الفجر اذا اذاه مؤذي يقول يا اخي انا صلبت الفجر في جماعة
يعني انا في ذمة الله لا تتعرض لي فان الله سيصيبك بمكروه او سيصيبك بسوء فهذا من معاني الذمة اذا نزلت في ذمة شخص فيفترض ان الشخص يدافع عنك قدر جهده وقدر استطاعته
ولا يسلمك لعدوك فان قال شخص من المحاصرين انا نازل في ذمتكم اه نازل في ذمة الله ورسوله. خذوني ولي ذمة الله ورسوله فذمة الله ورسوله او ذمة الله تقتضي ان نحفظه. هب انا عجزنا
فسنكون اغفرنا في ذمة الله ولكن اذا قلت له انزل وانت في ذمتي انزل وانت في ذمتي وغلبت على ما انا فيه او رأى رأيت رأيا اخر فلن اغفر في ذمتي اولى من ان تغفر ذمة الله وذمة
رسوله صلى الله عليه وسلم وكذلك الحكم قريب من نفس معنى العهد يعني لما اقول لك انا نزلت في ذمتك في عهدك وامانك وجوارك قل لا بأس انزل في عهدي وذمتي وجواري
لكن اذا قلت لك سانزل في ذمة الله وانت الضامن. طب ما تستطيع ان تضمن فلا ان تغفر في ذمتك انت اولى من ان تغفر ذمة الله وذمة رسوله. وانت المتسبب فيها
فاعوذ قليلا ان الحكم كذلك اذا حاصرت قوما اشد عليهم الحصار فقالوا خلاص نحن موافقون على الصلح لكن نزل على حكم الله وحكم رسوله انت لا تدري اذا حكمت فيهم ستصيب حكم الله ستصيب حكم الله او لن تصيب حكم الله
فاذا انزلتهم على حكم الله ورسوله ولم تحكم فيهم بحكم الله ورسوله تحملت الاسم فلذلك النبي يقول لا انزلهم على حكمك بعد ذلك ان تجتهد ان اجتهدت واخطأت فهم رضوا رضوا اصلا بماذا؟ بحكمك الذي تحكم به
لذلك اذا جاءك شخصان او اخوان وقال وبينهما خصومة وتخالف تعال احكم بيننا بشرع الله انت لا تدري اتصيب شرع الله فيهم او لا تصيبه ولا انا احكم بينكم. قدر جدي وقدر استطاعتي اتحرى الصواب

لكن بهذه الطريقة آآ تنزلوني انني اصيب حكم الله فيكم قد اصيب حكم الله خاصة في المحاصرين او لا اصيب حكم الله فيكم فهذا قوله فلا تنزلهم على فيعرضوك ان تنزلهم على حكم الله فلا تنزلهم على حكم الله ولكن انزلهم على حكمك فانك لا تدري اتصيب فيهم حكم الله ام لا لكن قد تحكم فيهم بحكم غير حكم الله فتأثم لكن ان قلت انا ساجتهد واحكم فيكم بحكمي قد وافق وقد لا وافق حكم الله. لكن لا اتعمد انني اخالف حكم الله ولذلك كان موفقا سعد بن معاذ لما حكم في يهود بني قريظة ان بني قريظة قالوا للنبي صلى الله عليه وسلم نحن ننزل على حكم سعد بن معاذ

يعني الذي يقضي به سعد بن معاذ رضي الله عنه يكون نافذا فلما حكم سعد قال النبي عليه الصلاة والسلام لقد حكمت فيهم بحكم الملك في بعض الروايات من فوق سبع سماوات فهذا ينبغي ان يفهم ولذلك كما سلف نجد الاحترازا دائما في الكتاب او في سنة الرسول عليه الصلاة والسلام ففي سيد الاستغفار نقول خلقتني وانا عبدك وانا على عهدك ووعدك ما استطعت. اي قد رجعت وقدر استطاعتي انا على عهدك ووعدك ما استطعت وسبق ان ابن عمر كان يبايع بعض بني امية فيقول ابايعك على السمع والطاعة ما استطعت اي قدر جهدي وقدر استطاعتي في مسائل الفرق بين ذمة الله وذمة نبيه وذمة المسلمين وذمة المسلمين الارشاد الى اقل الامرين خطرا الارشاد الى اقل امرين خطر لان تغفر في ذمتك اولى من ان تغفر ذمة الله الثالثة قوله اغزوا بسم الله في سبيل الله

الرابعة قوله قاتلوا من كفر بالله وهذا ما يسميه العلماء جهاد الطلب خلافا لمن نفاه وهناك من المسلمين الان ضعفوا امام الغرب الكافر فقالوا ليس هناك شيء اسمه جهاد الطلب وكتبوا بعد ذلك في كتبهم كتبوا بعد ذلك في كتبهم وخالفوا عشرات الايات خالفوا عشرات الاحاديث ايضا قال فوا قول الله تعالى قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر

ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق من الذين اتوا الكتاب حتى يؤتوا الجزية عن يد وهم صاغرون وكذلك خالفوا قاتلوا المشركين كافة كما يقاتلونكم كافة خلفوا امرت ان اقاتل الناس حتى يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله وقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة وقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة فان فعلوا ذلك فقد عصموا مني دماءهم واموالهم والا بحقها وحسابهم على الله وهنا قاتلوا في سبيل الله واغزوا في سبيل الله قاتلوا من كفر بالله فهناك جهاد دفع و جهاد طلب ولكل منهما فقهه الخاص به يقول قوله استعن بالله وقاتلهم. يعني اطلب من الله العون الفرق بين حكم الله وحكم العلماء حكم العلماء قد يصيبه وقد يخطئ

كون الصحابي يحكم عند الحاجة بحكم لا يدري اي يوافق حكم الله ام لا. اي قد يفعل الصحابي ذلك هذا وبالله التوفيق واذا كان ثمة ايات مسألة فلتطرح من غسل ميتا فليغتسل الحديس ضعيف عاهد ربه على شيء ولم يفعله يكفر كفارة يمين كفارة العهد كفارة يمين. نعم مالك خالف غيره في مسألة الجزية فكثير من اهل العلم لا يقبلون الجزية الا من اهل الكتاب

ومن المجوس لان النبي صلى الله عليه وسلم قبل الجزية من مجوس هجر فمالك يرى ان اهل الشرك يقاس على المجوس ويشهد ويستشهد ايضا بهذا الحديث غير مالك يراها خاصة بالمجوس بالمجوس وباهل الكتاب فقط. نعم يقول انه بار بامه ويريد ان يتزوج امرأة سالحة وامه رافضة هل اكون عاصي ان تزوجتها يعني ما سبب رفض الام ان كانت الام تريدك ان تتزوج امرأة ليست بصالحها فلا طاعة لها حينئذ ان كانت تريدك ان تتعطل عن الزواج حيث لا داعي للعطل عنه فلا طاعة لها اذا لانك تريد التعفف ان كانت امك تريد ان تزوجك ابنة اختها وانت لا تحب بنت اختها فلا طاعة لها. اذا ايضا نعم اذا كنت لن تضيع امك يعني اذا تزوجت لن تضيع امك وايضا تزوج من حلف بالامانة فليس منا بارك الله فيكم وحفظكم الله. والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته